

مؤسسة نسيج

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١١٠٠٥١٨٥٠٠)

المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية

القوائم المالية وتقرير مراجع الحسابات المستقل

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	الفهرس
-	تقرير مراجع الحسابات المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التدفقات النقدية
١٠_٦	إيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

المحترمين

إلى السادة / أعضاء مجلس الأمناء

مؤسسة نسيج

(مؤسسة أهلية)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الرأي:

لقد راجعنا القوائم المالية لمؤسسة نسيج - مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١١٠٠٥١٨٥٠٠)، والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م، وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية، بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية المهمة.

وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة تعرض بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للمؤسسة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقا للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والمعايير والاصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي:

تمت مراجعتنا وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم "مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية" الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن المؤسسة وفقا للميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين، المعتمد في المملكة العربية السعودية، ذي الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، وقد وفينا بمسؤوليتنا المسلكية الأخرى وفقا لذلك الميثاق. وفي اعتقادنا، أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا.

امر آخر:

تعتبر القوائم المالية للمؤسسة عن الفترة المالية من ٢٠ أكتوبر ٢٠٢٤م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م، أول قوائم مالية مدققة للمؤسسة من تاريخ الترخيص الصادر من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقا للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والمعايير والاصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين. وهي المسؤولة كذلك عن الرقابة الداخلية التي ترى أنها ضرورية لتمكينها من إعداد قوائم مالية خالية من التحريف جوهري، سواء بسبب غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة المؤسسة على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح، بحسب مقتضى الحال، عن الأمور المتعلقة بالاستمرارية واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تعتزم الإدارة تصفية المؤسسة أو إيقاف عملياتها، أو ما لم يكن لدى الإدارة أي دليل واقعي آخر سوى القيام بذلك. والمكلفون بالحوكمة، أي مجلس الإدارة، هم المسؤولون عن الإشراف على آلية التقرير المالي في المؤسسة.

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية ككل تخلو من التحريف الجوهري سواء بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى تأكيد مرتفع، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائما عن تحريف جوهري موجود. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد جوهرية، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناء على هذه القوائم المالية.

تقرير مراجع الحسابات المستقل (تتمة)

المحترمين

إلى السادة / أعضاء مجلس الأمناء

مؤسسة نسيج

(مؤسسة أهلية)

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ:

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهرية في القوائم المالية وتقديرها سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة استجابةً لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ، أو تزوير، أو حذف متعمد، أو إفادات مضللة أو تجاوز إجراءات الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للمؤسسة.
- تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة المؤسسة على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف المؤسسة عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقييم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وفيما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

نقوم بإبلاغ إدارة المؤسسة - من بين أمور أخرى - بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.

الرأي حول المتطلبات القانونية والرقابية الأخرى

وفي رأينا فإن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تتفق مع متطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية المعتمد من قبل المركز الوطني لتنمية القطاع الغير الربحي والنظام الأساسي للجمعية، وهي مطابقة للدفاتر والسجلات المحاسبية المحفوظ بها.

شركة محمد التويجري وشريكه
للاستشارات المهنية
Firm Altuwijri
Mohammad
مكتب محمد التويجري
محاسبون ومراجعون مهنيون
محمد صالح محمد التويجري
محاسب قانوني - ترخيص رقم ٦٩١

الرياض، المملكة العربية السعودية
١٥ شعبان ١٤٤٧ هـ (الموافق ٠٣ فبراير ٢٠٢٦ م)

إيضاح	٢٠٢٥ م	
		الأصول
		الأصول المتداولة:
٤	٥٣,٤٩٩	النقد وماقي حكمه
	٥٣,٤٩٩	مجموع الأصول المتداولة
		الأصول غير المتداولة:
	-	مجموع الأصول غير المتداولة
	٥٣,٤٩٩	إجمالي الأصول
		الالتزامات وصافي الأصول:
		الالتزامات المتداولة:
٥	٢,٣٠٠	المصروفات المستحقة والأرصدة الدائنة الأخرى
	٢,٣٠٠	مجموع الالتزامات المتداولة
		الالتزامات غير المتداولة:
	-	مجموع الالتزامات غير المتداولة
	٢,٣٠٠	إجمالي الالتزامات
		صافي الأصول :
	٥١,١٩٩	صافي الأصول غير المقيدة
	٥١,١٩٩	مجموع صافي الأصول
	٥٣,٤٩٩	إجمالي الالتزامات وصافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) الى رقم (٧) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

الإيرادات	ايضاح	غير مقيدة	الإجمالي ٢٠٢٥ م
التبرعات النقدية العامة		٤٣,٠٠٠	٤٣,٠٠٠
تبرعات تخفيض التزام (خصم ممنوح)		٤,٠٠٠	٤,٠٠٠
إيرادات غير مقيدة		١٠,٥٠٠	١٠,٥٠٠
صافي الأصول المحررة من القيود			
إعادة التصنيف لتحقيق قيود الاستخدام		-	-
إجمالي الإيرادات وإعادة التصنيف		٥٧,٥٠٠	٥٧,٥٠٠
المصروفات			
المصاريف العمومية والإدارية	٦	٦,٣٠١	٦,٣٠١
إجمالي المصروفات		٦,٣٠١	٦,٣٠١
التغير في صافي الأصول من الأنشطة المستمرة		٥١,١٩٩	٥١,١٩٩
البنود الاستثنائية			
تسويات سنوات سابقة		-	-
التغير في صافي الأصول من البنود الاستثنائية		-	-
التغير في صافي الأصول		٥١,١٩٩	٥١,١٩٩
التحويل بين فئات الأصول		-	-
صافي الأصول في بداية السنة		-	-
صافي الأصول في نهاية السنة		٥١,١٩٩	٥١,١٩٩

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) الى رقم (٧) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

٢٠٢٥ م	
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية:</u>
٥١,١٩٩	التغير في صافي الأصول
٥١,١٩٩	التغير في صافي الأصول بعد التسويات
	<u>التغيرات في الأصول والالتزامات المتداولة التشغيلية</u>
٢٣٠٠	المصروفات المستحقة والأرصدة الدائنة الأخرى
٥٣,٤٩٩	صافي النقد المحصل من الأنشطة التشغيلية
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية:</u>
-	صافي النقد الناتج من الأنشطة الاستثمارية
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية:</u>
-	صافي النقد الناتج من الأنشطة التمويلية
٥٣,٤٩٩	التغير في رصيد النقدية خلال السنة
-	النقدية وما في حكمها في بداية السنة
٥٣,٤٩٩	النقدية وما في حكمها في نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) الى رقم (٧) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

(١) التكوين والنشاط -

مؤسسة نسيج، مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١١٠٠٥١٨٥٠٠) بتاريخ ١٤٤٦/٠٤/٢٣ هـ الموافق في ٢٠/١٠/٢٠٢٤ م، مركزها الرئيسي: - حي الاصيفرين - المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية.

١،١ - أهداف المؤسسة:

- نشر وتعزيز ثقافة العمل المؤسسي في أوساط القطاع غير الربحي.
- نشر ثقافة العمل التنموي في المجال الخيري.
- المشاركة في التنمية المجتمعية في القطاع غير الربحي.
- المساهمة في تطوير المؤسسات الأهلية والارتقاء بها.
- المساهمة في تأهيل العاملين في القطاع غير الربحي وتطوير قدراتهم

٢،١ - السنة المالية:

تبدأ السنة من ٢٠ أكتوبر ٢٠٢٤ م وتنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م.

(٢) اسس اعداد القوائم المالية:

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة:

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية، ولتطلبات الاثبات والقياس والأفصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالج المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين الملائمة لظروف المؤسسة.

وتم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل المؤسسة في ايضاح رقم (٣).

٢-٢ اسس القياس:

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية - ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية.

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض:

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للمؤسسة وعملة العرض، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي.

٤-٢ استخدام التقديرات:

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك السنة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات.

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة:

١-٣ النقدية وما في حكمها:

تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة، والحسابات الجارية، وودائع البنوك عالية السيولة وقصيرة الاجل اقل من ثلاثة أشهر والتأمينات المحتجزة (إذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً).

٢-٣ المدينون التجاريون:

تمثل حقوق المؤسسة لدى الغير من عملاء المؤسسة الناتجة عن عمليات البيع الآجلة ، و تظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصيلي للفاوتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان المؤسسة لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، و يتم تحميل المخصصات في قائمة الأنشطة و تدرج ضمن المصروفات العمومية و الادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحصيل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة .

٣-٣ الممتلكات والآلات والمعدات:

تمثل ممتلكات والآلات ومعدات المؤسسة والتي تم اقتناؤها بهدف استخدامها في تسيير عمليات وأنشطة المؤسسة وليس بغرض البيع. تقيد الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة مضافا إليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الأصل الثابت جاهز للاستخدام، وتظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم وأي انخفاض في القيمة، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الأعمار الانتاجية المقدرة، للموجودات تتم مراجعة القيمة المتبقية والأعمار الانتاجية وطرق الاستهلاك ويتم تعديلها مستقبلا، إذا كان ذلك ملائما، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ أحدث تقرير. تظهر المشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة لحين اكتمال الانشاءات أو التركيبات وتصبح جاهزة للاستخدام وعندئذ يتم تحويل تكلفة هذه الموجودات بالإضافة إلى التكاليف المنسوبة مباشرة إلى الانشاءات إلى فئة الموجودات المعنية. لا يتم تحميل الاستهلاك على المشروعات تحت التنفيذ.

٣-٤ الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع والدائنون الآخرون:

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة أو الخدمات المستلمة، سواء قدمت أم لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين. الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع أو الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة إذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة أو أقل، وإلا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة، ويتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة

٣-٥ عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدي إيجار (أو ينطوي على إيجار) إذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام أصل أو أصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الأصل أو الأصول حتى ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي. يصنف عقد الإيجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد إيجار تمويلي إذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية إلى المؤسسة. أ- المؤسسة كمستأجر إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الإيجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الإيجار ما بين تخفيض التزامات عقود الإيجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الأنشطة للسنة. يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدى العمر الانتاجي للأصل أو عقد الإيجار أيهما أقل. إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد إيجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الإيجار التشغيلية كمصروف بقائمه الأنشطة على أساس القسط الثابت على مدار فترة الإيجار.

ب- المؤسسة كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم المؤسسة بموجبها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكية الموجودات الجوهرية كعقود إيجارات تشغيلية، يثبت دخل الإيجار بقائمه الأنشطة خلال الفترة التي يتم اكتسب فيها.

٣-٦ المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى المؤسسة التزام حالي قانوني أو تعاقدى يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجية لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٣-٧ منافع الموظفين:**أ- منافع الموظفين قصيرة الأجل**

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الأجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على المؤسسة التزام نظامي أو ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصوره موثقه.

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة: (تتمة)

ب- منافع الموظفين طويلة الأجل

لا تقوم المؤسسة باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافأة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي او اللوائح الداخلية للمؤسسة على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة المؤسسة وذلك عند انتهاء خدمات الموظف.

٨-٣ ضريبة القيمة المضافة:

أ - تقوم المؤسسة بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والقرارات والاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى المؤسسة فتقوم المؤسسة بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناءً على ذلك

٩-٣ قائمة الأنشطة:

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات والمصروفات على اساس وظيفي، طبقاً لأنواع المختلفة من البرامج المقدمة، والأنشطة المساندة.

أ- الاعتراف بالإيرادات والتبرعات: -

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول، سواء اكان ذلك في صورة نقدية، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما، او تعد سداداً او اسقاطاً لما عليها من التزامات، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعاً من قبل جهة اخرى. ويتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها المؤسسة من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيمة وتبرعات غير مقيمة وتبرعات اوقاف طبقاً لطبيعة وشروط المتبرعين. يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة ويتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية:

- عندما تتمتع المؤسسة بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل.
 - وأن تتوقع المؤسسة الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.
 - وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.
- وبناء على الشروط المذكورة اعلاه، تكون سياسة اثبات إيرادات من مصادر التبرعات المختلفة كما يلي: -

التبرعات النقدية:

يتم قيد ما يُتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها المؤسسة تلك التبرعات.

التبرعات العينية بغرض إعادة بيعها أو توزيعها:

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها وعند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها.

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها:

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الأنشطة، وضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي.

الخدمات التطوعية:

يتم إثبات ما تستقبله المؤسسة من تبرعات في صورة خدمات تطوعية، أو تجهيزات، أو منافع، أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات.

التعهد بتقديم تبرع:

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها، تؤكد وجود التعهد. لهذا يجب الاعتراف بتلك التعهدات على انها إيرادات بمجرد استيفاء الشروط المذكورة اعلاه

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة: (تتمة)

المنح الحكومية:

تتسلم المؤسسة منح حكومية من قبل المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي ويتم الاعتراف بها وفقا لمسارات المنح التي تعتمد عليها صندوق دعم الجمعيات والشروط المرتبطة بها

إيرادات التحويلات وإعادة التصنيف:

يمثل عملية المناقلة والتحويل بين الحسابات المقيدة وغير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل المؤسسة.

ب- المصروفات والمساعدات

مصرفوات الأنشطة:

تتمثل مصرفوات الأنشطة في المصروفات الناتجة عن مجهودات المؤسسة في اداء وظيفتها الاجتماعية والتي تمثل النشاط الرئيسي للمؤسسة.

مصرفوات المنح الحكومية:

تمثل مصرفوات البرامج والأنشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمد عليها المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

مصرفوات جمع الاموال:

مصرفوات التسويق وتنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية.

مصاريف الحوكمة:

تخص مصرفوات مجلس الادارة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية.

٣-١٠ صافي الاصول

يمثل حساب صافي الاصول في المؤسسة الأهلية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية، ويتم تبويبه وفقا لمعيار العرض والافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى:-

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول المؤسسة لا يخضع لقيود من جانب المتبرع، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة المؤسسة، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة، او استثمارات واصولا مالية، او اصولا ثابتة، او اصولا غير ملموسة.

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول المؤسسة خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقييت هذا الاستخدام او كليهما معا، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة، او استثمارات واصولا مالية، او اصولا ثابتة، او اصولا غير ملموسة.

قائمة التدفقات النقدية:

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير المباشرة

٤- النقد وما في حكمه:

٢٠٢٥ م	
٤١,٤٩٩	بنك الراجحي
١١٥٠٠	بنك الإنماء
٥٠٠	بنك البلاد
٥٣,٤٩٩	الإجمالي

٥- المصروفات المستحقة والأرصدة الدائنة الأخرى:

٢٠٢٥ م	
٢,٣٠٠	مصروفات مستحقة
٢,٣٠٠	الإجمالي

٦- المصاريف العمومية والإدارية :

٢٠٢٥ م	
٦,٣٠٠	اتعاب مهنية واستشارات
١	رسوم بنكية
٦,٣٠١	الإجمالي

٧- عام :

تم اعتماد القوائم المالية من إدارة المؤسسة بتاريخ ٠٣ فبراير ٢٠٢٦ م